

اليه حذف الثاني اذا عرفت هذا فنقول يقال في بعلبك بعلي وفي  
 خمسة عشر خمسي حذف عشر منه حذف الثاني عمران ذلك اعني  
 النسب لما خمسة عشر لا يكون بحال كونه عدداً **الاسم** **الاسم**  
 كيف نقول في بعلبك بعلي قصر صوت حصر في خمسة عشر خمسي  
 فاحد عشر احدي واحد وكما واحد او يكمل في كيف ينسب الي  
 هذا وهو ليس بالنسبة لما الاعداد المقترنة **الجواب**  
 انما قولك ذلك في علمنا ان السير في حكي عن اسميتها في النسبة  
 اليها كما رسمت كورين معاً فنقول هذا النوع احدي عشر ان  
 زيد طول احد عشر فاسم على اسمية هرمز بنه بايو اولي  
 لانه لو حذف الثاني هنا التفسير على العدة بخلاف راي هرمز  
 والجمهور استقوا عن النسب البهنا على معنى كما استقوا عن  
 اصنافه التي عشر اسمية و قد بنوا من حصر صوتهما فقالوا  
 حصر في لم يطرد وه كما لم يطرد والنسب الي الاسمين ولم يبنوا  
 من خمسة عشر وكذا لا ينسبون الي الاسمين وحكي السير في  
 عن الجر على الاصناف الي اي الاسمين شئت فنقول بعلبا وبكر وكانه  
 قاسمه اذ انسب الي الثاني على المصاف لانه قد ينسب الي الثاني  
 والمرجي قد يضاف وليست بهذا لانه اذا اضيف لا يجوز فيها لا  
 حذف الثاني كما سبب **قوله** ولتلك مما الخالق ابن هشام انما لم  
 ينسبوا الي المتضامين جملة واحدة لانك لو قلت في فله زيد  
 غلام زيدي لزم ان ينقل الي الثاني اعراب الاسم مع انه  
 مصنف قبل الثاني فلا يجمع مدان وان ازلته عن الاصناف تغير عن  
 معناه والحال التي كان عليها واما ان يقال في اعراب الاسم  
 الثاني فليس بضافاً منسوب قال سكا لتقوية تشبيته  
 الي اسروا بنه غير يظ اول هو الذي ينبغي ان يجري عليه الاحكام  
 ولا يجوز ان يلحق الاول بالنسب وقد صنف الي الثاني في كتب بعض  
 الي ما بعده هذا مع ان النسب قد يحذف من الاسم الواحد اذا  
 طال فكذا اوب بالحذف لانه لو لم يحذف لم يحكم اسم مفصل

قوله

فهو اوب بالحذف غير انه اذا كان المقصود الثاني ولم يوت بالاول  
 الا لا يتعرف به مع ان نسبة الاول والثاني بل الاسم واحدة لا  
 مجموعهما والاسم ينسب خذف الثاني لانه المقصود به الشرف  
 والمعروفة فلوحذف لم يعمد المقصود من التعريف نجيب حذف الاول  
 وانما الثاني وذلك لمن ثلاث وابوقلان كما الزهر وليا كبر وقال  
 ايضا القياس بالنسب الي اول جزية المصاف لانه المعنى بالنسبة  
 الي الاسناد ونائب العاقل وجرى باب النابغ والثاني حال محل المتوق  
 فكان ينبغي ان يكون العتمة بالنسبة الي النسب ولم يكن قرار الثاني  
 معاً كما قد تقيت المسنوب اليه ولعل يكون اعراب المسنوب  
 في اخر الثاني ويحذف اعراب الاول ويجمع اعراب المصاف ويعلق  
 الاسم عن العمل في المصاف اليه **شبهان** **الاول**  
 المدور بابن من فتيلاً تعرف فيه الاول بالثاني كما قال الله تعالى  
 في شرح الكافية وزاد الله التمثيل بغيره زيد قال **المراد** **وي**  
 مدد اقوال الناظر او ماله التعريف الخاص من عطف العاقل على الخاص  
 واعتراضه بتمثيله لانه يعنون بالمصاف هنا ما كان علماً او عالماً  
 وان اراد غلامه زيد مجموعاً لعلنا فليس من فتيلاً تعرف فيه الاول  
 بالثاني بل من فتيلاً يتسبب الي صدره ما لم يحذف لغيره واعتراض  
 السهابة كونه من عطف الخاص بان شرطه لو اوقال فالوجه انه  
 من عطف المباين بما يتقيد به بما عدما تقدمه واجاد **الاجاد**  
 عن تشييل الله بانته لا ينافع ان اراد غلامه زيد علماً وان من فتيلاً  
 ما تعرف فيه الاول بالثاني بما يمان الاصنافه سقت العلمة فنرى  
 بهما صغار علماً بالعلبة مثلاً وقد يوجد ذلك ما يفهم من تشييل  
 الدما سببي في شرح التمهيل لما اذا لم يتعرف الاول بالثاني بالمرء  
 العتمة ثم قول يقول اروي ومروي لانه لم يتعرف صدره بجزءه  
 اذ لم يسبق له اعترافه قبل استعماله علماً انتهى **قوله** **قوله**  
 لا يظهر كون قوله اوب بالذي له التعريف بالثاني وجب اعرابها  
 الا بذكر مثال له ليعتبر فيه العبادة بابن اواب واي فرد من جنسها فيه